



قرار وزاري رقم (١٤٦ / ٢٠٢٢) م
بشأن مواعيد الدراسة والامتحانات والإجازات
لعام الدراسي ٢٠٢٣ / ٢٠٢٢ م

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٧٩ بتحديد اختصاصات وزارة التربية والتعليم واعتماد هيكلها التنظيمي،

والى القرار الوزاري رقم ١٧٥ / ٢٠١٧ م بشأن تحديد مواعيد استحقاق الإجازات الاعتيادية لأعضاء الهيئة التدريسية والوظائف المرتبطة بها بالمدارس، والمديريات العامة بديوان عام الوزارة، والمديريات التعليمية بالمحافظات، وتعديلاته،

والى القرار الوزاري رقم ٢٠١٨ / ٢٠٢٠ م بإصدار لائحة تنظيم الطابور المدرسي،

والى القرار الوزاري رقم ١٩٤ / ٢٠٢١ م بشأن تحديد مواعيد الدراسة والامتحانات والإجازات لعام الدراسي ٢٠٢١ / ٢٠٢٢ م وتعديلاته،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرير

المادة (١): يبدأ العام الدراسي ٢٠٢٣ / ٢٠٢٢ م اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٨/٢٠٢٢ م، وينتهي يوم الخميس الموافق ٦/٧/٢٠٢٣ م، ويكون دوام الطلبة بدءاً من يوم الأحد الموافق ٤/٩/٢٠٢٢ م وينتهي يوم الخميس الموافق ٦/٧/٢٠٢٣ م وفقاً للملحق المرفقة بهذا القرار.

المادة (٢): يعمل بالخطة الدراسية المرفقة لعام الدراسي ٢٠٢٣ / ٢٠٢٢ م.

المادة (٣): على الجهات المعنية بالوزارة التنسيق فيما بينها لوضع إطار عام لتشغيل المدارس - كل فيما يخصه - وموافقتنا به للاعتماد.



المادة (٤): يمكن للمدارس الحكومية ومدارس التربية الخاصة تنفيذ برامج وفعاليات وأنشطة تربوية وتعليمية خارج أوقات الدوام الرسمي المحددة في هذا القرار على أن يكون ذلك بموجب خطة سنوية تفصيلية معتمدة من مدير عام المديرية المختصة.

المادة (٥): تقوم المديريات العامة للتربية والتعليم في المحافظات والمديريات العامة للتربية الخاصة والتعلم المستمر بتشكيل فرق عمل من المشرفين وغيرهم من المتخصصين لزيارة المدارس، وتقديم الدعم اللازم لها في تنفيذ أحكام هذا القرار، وموافقة وكيل الوزارة للتعليم بقارير فصلية شاملة بشأن ذلك.

المادة (٦): يتولى وكيل الوزارة للتعليم متابعة ما قد ينبع من صعوبات أو تحديات تتعلق بمواعيد فتح صلاحية إدخال التقارير الختامية لأداء تعلم الطلبة للعام الدراسي ٢٠٢٣ / ٢٠٢٢م، وكذلك مواعيد تسجيل الطلبة والدارسين وقلهم واتخاذ الإجراءات الالزمة بشأنها .

المادة (٧): يبدأ العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤م بدوام المشرفين التربويين وشرفي الإدارة المدرسية وأعضاء الهيئتين الإدارية والدراسية والوظائف المرتبطة بها في المدارس الحكومية ومدارس التربية الخاصة والمدارس الخاصة غير المطبقة لنظام التقويم الخاص اعتباراً من يوم الأحد ٢٠٢٣/٨/٢٧م ، على أن يبدأ دوام الطلبة اعتباراً من يوم الأحد ٢٠٢٣/٩/٣ .

المادة (٨): يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه.

المادة (٩): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٤٤٣/٨/١٣هـ
الموافق: ٢٠٢٢/٧/٧

د. مديحة بنت أحمد الشيبانية
وزيرة التربية والتعليم